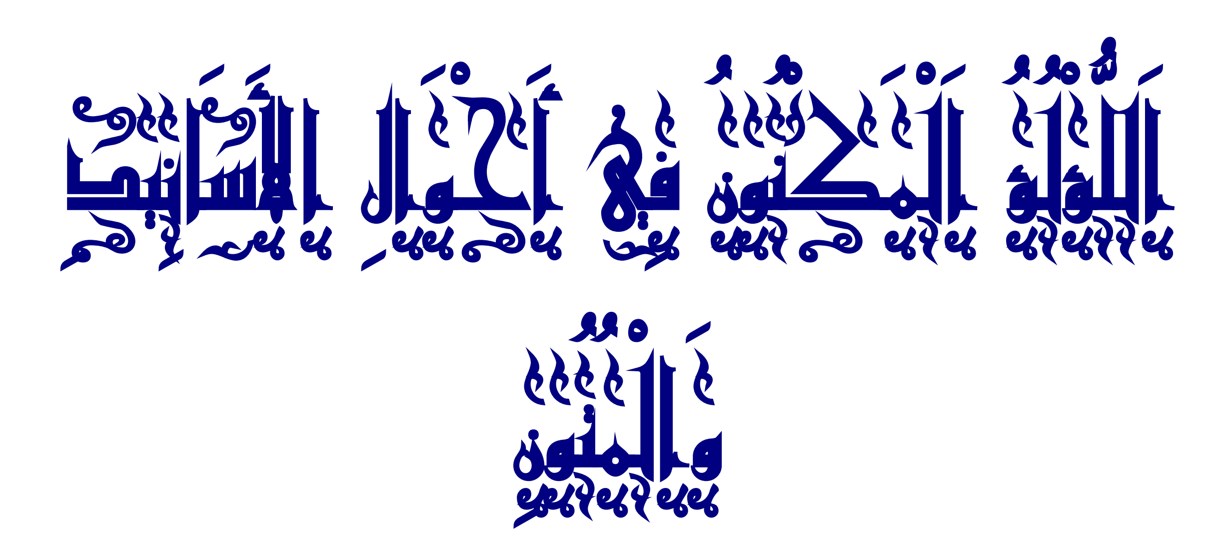


تأليف الشيخ

حافظ بن أحمد الحكمي رحمه الله

اَلْمُقَدِّمَةُ

اَلْحَمْدُ كُلُّ اَلْحَمْدِ لِلرَّحْمَنِ [١] ذِي اَلْفَضْلِ وَالنِّعْمَةِ وَالإِحْسَانِ
ثُمَّ عَلَى رَسُولِهِ خَيْرِ اَلأَنَامِ [٢] وَالآلِ وَالصَّحْبِ اَلصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ

أَهَمِّيَّةُ اَلسُّنَّةِ وَمَنْزِلَتُهَا مِنْ اَلْقُرْآنِ

وَبَعْدُ إِنَّ أَشْرَفَ اَلْعُلُومِ [٣] بَعْدَ كِتَابِ اَلصَّمَدِ اَلْقَيُّومِ
عِلْمُ اَلْحَدِيثِ إِذْ هُوَ اَلْبَيَانُ [٤] لِمَا بِهِ قَدْ أُنْزِلَ اَلْقُرْآنُ
فَسُنَّةُ اَلنَّبِيِّ وَحْيٌ ثَانِ [٥] عَلَيْهِمَا قَدْ أُطْلِقَ اَلْوَحْيَانِ

نَشْأَةُ عِلْمِ اَلْمُصْطَلَحِ

وَإِنَّمَا طَرِيقُهَا اَلرِّوَايَهْ [٦] فَافْتَقَرَ اَلرَّاوِي إِلَى اَلدِّرَايَهْ
لِصِحَّةِ اَلْمَرْوِيْ عَنْ الرَّسُولِ [٧] لِيُعْلَمَ اَلْمَرْدُودُ مِنْ مَقْبُولِ
لاَ سِيَّمَا عِنْدَ تَظَاهُرِ اَلْفِتَنِ [٨] وَلَبْسِ إِفْكِ اَلْمُحْدَثِينَ بِالسُّنَنِ
فَقَامَ عِنْدَ ذَلِكَ اَلأَئِمَّهْ [٩] بِخِدْمَةِ اَلدِّينِ وَنُصْحِ اَلأُمَّهْ
وَخَلَّصُوا صَحِيحَهَا مِنْ مُفْتَرَى [١٠] حَتَّى صَفَتْ نَقِيَّةً كَمَا تَرَى
ثُمَّ إِلَيْهَا قَرَّبُوا الْوُصُولاَ [١١] لِغَيْرِهِمْ فَأَصَّلُوا أُصُولاَ
وَلَقَّبُوا ذَاكَ بِعِلْمِ اَلْمُصْطَلَحْ [١٢] حَيْثُ عَلَيْهَا اَلْكُلُّ مِنْهُمُ اِصْطَلَحْ

مَوْضُوعُ عِلْمِ اَلْمُصْطَلَحِ
وَتَعْرِيفُ اَلْحَدِيثِ وَالأَثَرِ وَالْخَبَرِ

وَزَادَ مَنْ جَا بَعْدَهُمْ عَلَيْهَا [١٣] بِحَسْبِ احْتِيَاجِهِمْ إِلَيْهَا

وَكُلُّ بَحْثِ أَهْلِ هَذَا اَلْفَنِّ [١٤] فِي حَالِ اَلإِسْنَادِ وَحَالِ اَلْمَتْنِ

عَنَوْا بِـ(الإِسْنَادِ) اَلطَّرِيقَ اَلْمُوصِلَهْ [١٥] لِلْمَتْنِ عَمَّنْ قَالَهُ أَوْ فَعَلَهْ

وَ(الْمَتْنُ) مَا إِلَيْهِ يَنْتَهِي اَلسَّنَدْ [١٦] مِنْ اَلْكَلامِ . وَ(الْحَدِيثِ) مَا وَرَدْ

عَنْ اَلنَّبِيْ ، وَقَدْ يَقُولُونَ (اَلْخَبَرْ) [١٧] كَمَا أَتَى عَنْ غَيْرِهِ كَذَا (اَلأَثَرْ)

تَلْخِيصُ مَبَاحِثِهِ

وَهَاكَ تَلْخِيصُ أُصُولٍ نَافِعَهْ [١٨] لِحَلِّ مَا قَدْ أَصَّلُوهُ جَامِعَهْ

وَلْتُحْفَظَ اَلأَنْوَاعُ مِنْهُ مُجْمَلَهْ [١٩] مِنْ قَبْلِ أَنْ نَخُوضَهَا مُفَصَّلَهْ

قُلْ مُتَوَاتِرٌ وَآحَادٌ شُهِرْ [٢٠] عَزِيزٌ فَرْدٌ وَغَرِيبٌ اُعْتُبِرْ

مُتَابِعٌ وَشَاهِدٌ لَهُ اِنْجَلَى [٢١] ثُمَّ صَحِيحٌ حَسَنٌ قَدْ قُبِلاَ

وَمُحْكَمٌ مُعَارَضٌ وَمُخْتَلِفْ [٢٢] وَنَاسِخٌ قَابَلَ مَنْسُوخًا عُرِفْ

وَالرَّاجِحُ اَلْمَرْجُوحُ ثُمَّ اَلْمُشْكِلُ [٢٣] مُعَلَّقٌ وَمُرْسَلٌ وَمُعْضَلُ

مُنْقَطِعٌ مُدَلَّسٌ قَدْ اِحْتَمَلْ [٢٤] مَوْضُوعٌ مَتْرُوكٌ وَمَوْهُومٌ مُعَلْ

وَمُنْكَرٌ مُقَابِلٌ مَعْرُوفَهُمْ [٢٥] وشاذٌّ [قَدْ] قَابَلَ مَحْفُوظا لَهُمْ

مُدْرَجٌ مَقْلُوبٌ مَزِيدٌ مُضْطَّرِبْ [٢٦] مُصَحَّفٌ مُحَرَّفٌ قَدْ اُكْتُتِبْ

مَجْهُولُ عَيْنٍ ثُمَّ مَسْتُورٌ وُجِدْ [٢٧] مُخْتَلِطٌ سَيِّئُ حِفْظٍ اِنْتُقِدْ

مَرْفُوعٌ مَوْقُوفٌ وَمَقْطُوعٌ أَتَى [٢٨] وَمُسْنَدٌ مُتَّصِلٌ قَدْ ثَبَتَا

مَعْرِفَةُ اَلصَّحْبِ وَتَابِعِيهِمْ [٢٩] وَطَبَقَاتِهِمْ وَمَنْ يَلِيهِمْ

عَالٍ وَنَازِلٌ وفَاقٌ وبَدَلْ [٣٠] تَصَافُحٌ كَذَا التِّسَاوِي لا جَدَلْ

وَسَابِقٌ وَلاحِقٌ أَكَابِرُ [٣١] عَنْ اَلأَصَاغِرْ وَبِعَكْسٍ يَكْثُرُ

أَقْرَانُهُمْ ثُمَّ مُدَبَّجٌ عُلِمْ [٣٢] وَإِخْوَةٌ وَالأَخَوَاتُ قَدْ فُهِمْ

وَصِيَغُ الأَدَا وَالأَسْمَا وَالْكُنَى [٣٣] أَلْقَابُهُمْ أَنْسَابُهُمْ لِلاعْتِنَا

مُتَّفِقٌ مُفْتَرِقٌ وَالْمُهْمَلُ [٣٤] مُؤْتَلِفٌ مُخْتَلِفٌ قَدْ سُجِّلُوا

مُشَبَّهٌ وَالطَّبَقَاتُ بَالْوَلا [٣٥] جَرْحٌ وَتَعْدِيلٌ وَأَقْسَامُ الْوَلا

سِنُّ تَحَمُّلٍ مَعَ اَلتَّحْدِيثِ [٣٦] وُحْدَانُهُمْ وَسَبَبُ اَلْحَدِيثِ

كَذَا تَوَارِيخُ اَلْمُتُونِ جَمْعَا [٣٧] وَأَدَبُ اَلطَّالِبِ وَالشَّيْخِ مَعَا

كِتَابَةُ اَلْحَدِيثِ والْمُقَابَلَهْ [٣٨] سَمَاعُهُ إِسْمَاعُهُ اَلرِّحْلَةُ لَهْ

تَصْنِيفُهُ . فَهَذِهِ أَلْقَابُ مَا [٣٩] يُشْهَرُ مِنْهُ وَالْجَمِيعُ قُسِّمَا

وَسَأُعِيدُ اَلْكُلَّ فِي مَوَاضِعِه [٤٠] فِي اَلنَّظْمِ إِجْمَالاً وَتَفْصِيلاً فَعِهْ

مُبَيِّناً أَنْوَاعَهُ مُعْتَبِرَا [٤١] جِهَاتِ تَقْسِيمَاتِهِ مُحَرِّرَا

فَلا يُمِلَّنَّكَ مَا تَكَرَّرَا [٤٢] لَعَلَّهُ يَحْلُو إِذَا تَقَرَّرَا

أَنْوَاعُ عُلُومِ الْحَدِيثِ

اَلْمُتَوَاتِرُ

اِعْلَمْ بِأَنَّ أَهْلَ هَذَا اَلشَّأنِ [٤٣] قَدْ قَسَّمُوا اَلأَخْبَارَ بِالتِّبْيَانِ
لِذِي تَوَاتُرٍ يُفِيدُ اَلْعِلْمَ لاَ [٤٤] بِنَظَرٍ بَلْ بِالضَّرُورَةِ انْجَلاَ
وَهْوَ اَلَّذِي جَمْعٌ رَوَاهُ اِتَّفَقُوا [٤٥] أَحَالَتِ اَلْعَادَةُ أَنْ يَخْتَلِفُوا
عَنْ مِثْلِهِمْ رَوَوْا بِلاَ اِمْتِرَاءِ [٤٦] مِنْ اِبْتِدَا اَلإِسْنَادِ لاِنْتِهَاءِ
وَاسْتَنَدَ اِنْتِهَاؤُهُمْ لِلْحِسِّ لاَ [٤٧] مَحْضِ اِقْتِضَاءِ اَلْعَقْلِ وَانْضَافَ إِلَى
ذَلِكَ أَنْ يَصْحَبَ ذَاكَ اَلْخَبَرَا [٤٨] إِفَادَةُ اَلْعِلْمِ اَلْيَقِينِي لاَ مِرَا
فَقَدْ يَجِيْ فِي لَفْظِهِ اَلتَّوَاتُرُ [٤٩] وَجَاءَ فِي مَعْنَاهُ وَهْوَ اَلأَكْثَرُ
أَمَّا اَلْقُرْآنُ فَهْوَ قَدْ تَوَاتَرَا [٥٠] لَفْظًا وَمَعْنًى كُلُّهُ لاَ يُمْتَرَى

أَقْسَامُ خَبَرِ اَلآحَادِ
وَتَعْرِيفِ اَلْمَشْهُورِ

وَالثَّانِ آحَادٌ فَمِنْهُ مَا اِشْتَهَرْ [٥١] كَذَا عَزِيزٌ ثُمَّ فَرْدٌ قَدْ ظَهَرْ
فَإِنْ أَتَى مِنْ طُرُقٍ ثَلاثٍ أَوْ [٥٢] مِنْ فَوْقِهَا فَذَاكَ مَشْهُورٌ رَأَوْا
وَحَيْثُ عَمَّتْ شُهْرَةٌ كُلَّ اَلسَّنَدِ [٥٣] فَالْمُسْتَفِيضُ عِنْدَهُمْ بِدُونِ رَدِّ

اَلْعَزِيزُ وَالْغَرِيبُ

وَمَا عَنْ اِثْنَيْنِ رَوَاهُ اِثْنَانِ [٥٤] فَهُوَ اَلْعَزِيزُ فَافْهَمَنْ تِبْيَانِ
وَمَا بِهِ اَلْوَاحِدُ قَدْ تَفَرَّدَا [٥٥] فَالْفَرْدُ مُطْلَقًا وَنِسْبِيًّا غَدَا

فَالْمُطْلَقُ الْفَرْدُ بِهِ اَلصَّحَابِي [٥٦] عَنْ اَلنَّبِيِّ عَنْ سَائِرِ اَلأَصْحَابِ

وَغَيْرُهُ اَلنِّسْبِيُّ مِنْ دُونِ خَفَا [٥٧] وَبِالْغَرِيبِ عِنْدَهُمْ قَدْ عُرِفَا

وَبِاعْتِبَارِ مَوْضِعِ اَلتَّفرُّدِ [٥٨] أَرْبَعَةُ أَنْوَاعٍ فَرْدٍ فَاعْدُدِ

فَمِنْهُ فَرْدٌ مَتْنُهُ وَالسَّنَدُ [٥٩] وَمِنْهُ مَا فِي اَلسَّنَدِ اَلتَّفرُّدُ

وَفَرْدٌ بَعْضُ اَلْمَتْنِ أَوْ بَعْضُ السَّنَدْ [٦٠] وَلَمْ نَجِدْ غَرِيبَ مَتْنٍ لاَ سَنَدْ

وَقَيَّدُوا اَلنِّسْبِيَّ أَيْضًا بِثِقَةْ [٦١] كَذَا بِرَاوٍ أَوْ بِمِصْرٍ حَقَّقَهْ

اَلْمُتَابِعُ وَالشَّاهِدُ

وَإِنْ تَجِدْ مُتَابِعاً أَوْ شَاهِدًا [٦٢] لِخَبَرِ اَلآحَادِ كَانَ عَاضِدًا

زَالَ بِهَا تَفَرُّدٌ عَنْ فَرْدِ [٦٣] وَاشْتُهِرَ اَلْعَزِيزُ دُونَ رَدِّ

وَازْدَادَ شُهْرَةً بِهَا اَلَّذِي اِشْتَهَرْ [٦٤] وَكَشْفُهُ بِالاِعْتِبَارِ قَدْ ظَهَرْ

فَإِنَّمَا يَحْصُلُ ذَا لِمَنْ سَبَرْ [٦٥] طُرْقَ اَلْحَدِيثِ ثُمَّ إِيَّاهُ اِعْتَبَرْ

مِنْ سُنَنٍ وَمِنْ جَوَامِعٍ وَمِنْ [٦٦] مَعَاجِمٍ وَمِنْ مَسَانِيدَ فَدَنْ

فَمَا عَلَى مَرْوِيِّهِ قَدْ تَابَعَهْ [٦٧] عَنْ ذَا اَلصَّحَابِيْ آخَرُ مُتَابَعَهْ

فَإِنْ تَكُنْ لِنَفْسِهِ (فَوَافِرَهْ) [٦٨] أَوْ شَيْخِهِ فَصَاعِدًا (فَقَاصِرَهْ)

وَمَا لَهُ يَشْهَدُ مَتْنٌ عَنْ سِوَى [٦٩] ذَاكَ اَلصَّحَابِيِّ (فَشَاهِدٌ) سَوَا

فِي اَللَّفْظِ وَالْمَعْنَى أَوْ اَلْمَعْنَى فَقَطْ [٧٠] لَكِنَّمَا مَرْتَبَةُ اَلثَّانِي أَحَطْ

وَهْوَ يُفِيدُ اَلْعِلْمَ أَعْنِي اَلنَّظَرِيْ [٧١] عِنْدَ ثُبُوتِهِ فَبَعْدَ اَلنَّظَرِ

ثَلاثَةٌ أَحْكَامُ نَقْلٍ تُعْرَفُ [٧٢] قَبُولُهُ وَالرَّدُّ وَالتَّوَقُّفُ

وَالأَصْلُ فِي اَلْقَبُولِ صِدْقُ مَنْ نَقَلْ [٧٣] وَالْكِذْبُ أَصْلُ اَلرَّدِّ يَا مَنْ قَدْ عَقَلْ

وَلِلْتِبَاسِ اَلْحَالِ قِفْ فِيهِ إِلَى [٧٤] بَيَانِهِ إِنْ بِالْقَرَائِنِ اِنْجَلاَ

أَقْسَامُ اَلْمَقْبُولِ (صَفْحَة : ٩٩)

وَأَرْبَعٌ مَرَاتِبِ اَلْمَقْبُولِ [٧٥] بَيَّنَهَا أَئِمَّةُ اَلنُّقُولِ
صَحِيحُهُمْ لِذَاتِهِ أَوْ غَيْرِهِ [٧٦] وَمِثْلُ ذَيْنِ حَسَنٌ فَلْتَدْرِهِ
وَكُلُّهَا فِي عَمَلٍ بِهِ اِشْتَرَكْ [٧٧] وَبَيْنَهَا تَفَاوُتٌ بِدُونِ شَكْ

تَعْرِيفُ اَلصَّحِيحِ (صَفْحَة : ١٠٢)

فَمَا رَوَى اَلْعَدْلُ عَنْ اَلْعُدُولِ [٧٨] وَتَمَّ ضَبْطُ اَلْكُلِّ لِلْمَنْقُولِ
مُتَّصِلاً وَلَمْ يَشِذَّ أَوْ يُعِلْ [٧٩] فَهُوَ لِذَاتِهِ صَحِيحٌ قَدْ حَصَلْ
وَالْعَدْلُ مَنْ يَلْزَمْ تُقَى اَلْخَلاَّقِ [٨٠] مُجْتَنِبًا مَسَاوِئَ اَلأَخْلاقِ
وَالضَّبْطُ ضَبْطَانِ بِصَدْرٍ وَقَلَمْ [٨١] فَالأَوَّلُ اَلَّذِي مَتَى يَسْمَعُهُ لَمْ
يَنْسَ فَحِينَمَا يَشَا أَدَّاهُ [٨٢] مُسْتَحْضِرَ اَللَّفْظِ اَلَّذِي وَعَاهُ
وَالثَّانِ مَنْ فِي سِفْرِهِ قَدْ جَمَعَهْ [٨٣] وَصَانَهُ لَدَيْهِ مُنْذُ سَمِعَهْ
حَتَّى يُؤَدِّيْ مِنْهُ أَيَّ وَقْتِ [٨٤] وَسِمِّ مَا يَجْمَعُهُ بِالثَّبْتِ
وَالاِتِّصَالُ كَوْنُ كلٍ سَمِعَا [٨٥] عَنْ شَيْخِهِ مِنْ اَلرُّوَاةِ وَوَعَى
وَمَا [لِذَا] الشَّاذِّ [1] مِنَ اَلتَّعْرِيفِ [٨٦] وَلِلْمُعلِّ يَأْتِ فِي تَعْرِيفِي

---

(١) في ط : (وَمَا لِشَاذٍّ) وأَظُنَّ البيتَ مَكسُورٌ .

مَرَاتِبُ اَلصَّحِيحِ وَالْجَزْمُ بِأَصَحِّ اَلأَسَانِيدِ (صَفْحَة : ١٠٦)

وَقَدْ تَفَاوَتْ رُتَبُ اَلصَّحِيحِ **[٨٧]** بِحَسَبِ [٢] اَلْمُوجِبِ لِلتَّصْحِيحِ

مِنْ أَجْلِ ذَا قَالُوا أَصَحُّ سَنَدِ **[٨٨]** أَصَحُّ سُنَّةٍ لأَهْلِ اَلْبَلَدِ

وَمَا رَوَى اَلشَّيْخَانِ فِيهِ قَدَّمُوا **[٨٩]** ثُمَّ اَلْبُخَارِيُّ يَلِيهِ مُسْلِمُ

فَمَا عَلَى شَرْطِهِمَا فَمَا عَلَى **[٩٠]** شَرْطِ اَلْبُخَارِي ، شَرْطُ مُسْلِمٍ تَلاَ

مَعْنَى قَوْلِهِمْ عَلَى شَرْطِ اَلشَّيْخَيْنِ (صَفْحَة : ١١٢)

يَعْنُونَ أَنْ يُنْقَلَ عَنْ رِجَالِ **[٩١]** قَدْ نُقِلاَ لَهُمْ مَعَ اِتِّصَالِ

اَلْحَسَنُ لِذَاتِهِ وَالصَّحِيحُ لِغَيْرِهِ وَزِيَادَةُ اَلثِّقَةِ (صَفْحَة : ١١٢)

وَمَا يُمَاثِلْهُ وَكَانَ اَلضَّبْطُ خَفْ **[٩٢]** فَحَسَنٌ لِذَاتِهِ فَإِنْ يُحَفْ

بِمِثْلِهِ صُحِّحَ بِالْمَجْمُوعِ **[٩٣]** وَاكْتَسَبَ اَلْقُوَّةَ بِالْجُمُوعِ

وَيُطْلَقُ اَلْوَصْفَانِ لِلتَّرَدُّدِ **[٩٤]** إِنْ أَطْلَقُوهُمَا مَعَ اَلتَّفَرُّدِ

وَيُطْلَقَانِ بِاعْتِبَارِ اَلطُّرُقِ **[٩٥]** فِي غَيْرِ فَرْدٍ فَادْرِهِ وحقِّقِ

وَاقْبَلْ زِيَادَةً بِهَا تَفَرَّدَا **[٩٦]** رَاوِيهُمَا مَا لَمْ يُنَافِ الأَجْوَدَا

اَلْحَسَنُ لِغَيْرِهِ (صَفْحَة : ١٢٠)

وَمَا رَوَى اَلْمَسْتُورُ أَوْ مَنْ دَلَّسَا **[٩٧]** وَالْمُرْسَلُ اَلْخَفِيْ وَمَنْ فِي اَلْحِفْظِ سَا [٣]

عِنْدَ اِجْتِمَاعِ اَلطُّرُقِ اَلْمُعْتَبَرَهْ **[٩٨]** فَحَسَنٌ لِغَيْرِهِ فَاعْتَبِرَهْ

---

(٢) فِي ط (بِحَسْب) بِسكُونِ السِّين ، وَلَو كَانَت (بِمُقْتَضَى) لَكان أَفضَلْ .

(٣) أَي : ساءَ حِفظُهُ .

وَقَوْلُهُمْ أَصَحُّ شَيْءٍ فِيهِ أَوْ [٩٩] أَحْسَنَهْ لَيْسُوا ثُبُوتَهُ عَنَوْا
بَلْ زَعَمُوا أَشْبَهُ شَيْءٍ وَأَشَفْ [١٠٠] وأَنَّهُ أَقَلُّ ضَعْفا وَأَخَفْ
وَلَيْسَ فِي اَلْقَبُولِ شَرْطًا الْعَدَدْ [١٠١] بَلْ اِشْتِرَاطُ ذَاكَ بِدْعَةٌ تُرَدْ
وَيُقْسَمُ اَلْمَقْبُولُ مِنْ حَيْثُ اَلعَمَلْ [١٠٢] إِلَى مُعَارِضٍ وَمُحْكَمٍ اِسْتَقَلْ

الْمُحْكَمُ وَالْمُعَارَضُ (صَفْحَة : ١٢٤ و١٢٨)

فَالمُحْكَمُ النَّصُّ الَّذِي مَا عَارَضَهْ [١٠٣] نَصٌّ كَمِثْلِهِ بِحَيْثُ نَاقَضهْ
فَمَنْ أَتَتْهُ سُنَّةٌ صَحِيحَهْ [١٠٤] عَنِ النَّبِيْ ثَابِتةٌ صَرِيحَهْ
فَمَا لَهُ عَنْهَا عُدُولٌ الأَبَدْ [١٠٥] لاِيِّ قوْلٍ كانَ مِنْ أَيِّ أَحَدْ
وَغَيْرُهُ معارَضٌ إِنْ أَمْكَنَا [١٠٦] بَيْنهُمَا الْجَمْعُ فَقَدْ تَعَيَّنَا
كَالأَمْرِ إِنْ عُورِضَ بِالْجَوَازِ فِي [١٠٧] تَرْكٍ لِمَأْمُورٍ إِلَى النَّدْبِ اصْرِفِ
وَمِثْلُهُ النَّهْيُ لِكُرْهٍ صُرِفا [١٠٨] بِحِلِّ إِتْيانٍ وَحَظْرٍ انْتفَى
وَاخْصُصْ بِمَا خَصَّ عُمُومًا وَرَدَا [١٠٩] والْمُطلَقَ احْمِلْهُ على ما قُيِّدَا
وَهَكَذَا فَاجْمعْ بِلاَ تَعَسُّفِ [١١٠] بَلْ بَيْنَ مَدْلُولَيْهِمَا فَأَلِّفِ
وَلاَ يَجوزُ رَدُّكَ الْمُعَارَضَا [١١١] مَا أَمْكَنَ الجَمْعُ بِوَجْهٍ يُرْتَضَى
وَحَيْثُ لَمْ يُمْكِنْ وَسَابِقٌ دُرِي [١١٢] عُيِّنَ نَسْخُ حُكْمِهِ بِالآخِرِ
وَيُعْرَفُ النَّسْخُ بِنَصِّ الشَّارِعِ [١١٣] أَوْ صَحْبِهِ ثُمَّ بِتَارِيخٍ فَعِ
وَلَيْسَ الاِجْمَاعُ عَلَى تَرْكِ العَمَلْ [١١٤] بِنَاسِخٍ لكِنْ علَى النَّاسِخِ دَلّ
وَعِنْدَ فَقْدِ الْعِلْمِ بِالْمُقَدَّمِ [١١٥] فَأَرْجَحُ النَّصَّيْنِ فَلْيُقَدَّمِ
كَكَوْنِهِ أَشْهَرَ أَوْ أَصَحَّ أَوْ [١١٦] نَاقِلُهُ أَجَلُّ مَنْ عِنْدَ رَوَوْا

أَوْ حُكْمُهُ فِيمَنْ رَوَاهُ قَدْ أَتَى [١١٧] وَمَنْ نَفَى قَدِّمْ عَلَيْهِ الْمُثْبِتَا
كَذَاكَ مَا خَصَّ عَلَى الْعُمُومِ [١١٨] وَقَدِّمِ الْمَنْطُوقَ عَنْ مَفْهُومِ
إِنْ لَمْ تَجِدْ مِنْ هَذِهِ شَيئًا فَقِفْ [١١٩] فِي شَأْنِهِ حَتّى عَلَى الْحَقِّ تَقِفْ
وَدُونَ بُرْهَانٍ بِنَصٍّ لاَ تَرُدّْ [١٢٠] نَصًّا فَإِنَّ بَعْضَهَا بعْضًا يَشُدّ
وَلاَ تُسيءُ الظَنَّ بِالشَّرْعِ وَلاَ [١٢١] تُحَكِّمَنَّ العَقْلَ فِيمَا نُقِلاَ
إِيَّاكَ والْقَولَ عَلَى اللهِ بِلاَ [١٢٢] عِلْمٍ فَلاَ أَعْظَمَ مِنْهُ زَلَلاَ

الْمَرْدُودُ وَأَسْبَابُ الرَّدِّ وَبَيَانُ الْخبَرِ الْمَوْضُوعِ (صَفْحَة : ١٣٦)

وَكُلَّمَا شَرْطَ الْقَبُولِ فَقَدَا [١٢٣] فَهْوَ مِنَ الْمَرْدُودِ لَنْ يُعْتَمَدَا
وَالطَّعْنُ فِي الرَّاوِي وَسَقْطٌ فِي السَّنَدْ [١٢٤] ضِدَّانِ لِلْقَبُولِ أَصْلاَنِ لِرَدّ
وَجُمْلَةُ الأَسْبَابِ مِنْهَا تُحصَرُ [١٢٥] خَمْسَةَ عَشْرَ فَادْرِ مَا أُسَطِّرُ
فَخَمْسَةٌ تَخرُجُ بِالْعَدَالَهْ [١٢٦] أَسْوَؤُهَا الْكِذْبُ بِلاَ مَحَالَهْ
فَذَاكَ مَوْضُوعٌ وَمَنْ بِهِ اتُّهِمْ [١٢٧] وَلَمْ يَبِنْ عَنْهُ فَمَتْرُوكٌ وُسِمْ
وَمَنَ عَلَى النَّبِيْ تَعَمُّدًا كَذَبْ [١٢٨] فَلْيَرْتَدِ الْمَقْعَدَ مِنْ ذَاتِ لَهَبْ
ومَنْ يُحدِّثْ بِحَدِيثٍ يَعْلَمُ [١٢٩] تَكْذِيبَهُ عَلَيْهِ مِنْهُ قِسْمُ

حُكْمُ خَبَرِ الْفَاسِقِ وَالْمُبْتَدِعِ (صَفْحَة : ١٣٩)

وَالثَّالِثُ الْفِسْقُ بِدُونِ الْمُعْتَقَدْ [١٣٠] وَالرَّابِعُ البِدْعَةُ عِنْدَ مَنْ نَقَدْ
فَمَا رَوَاهُ فَاسِقٌ فَقَدْ دَخَلْ [١٣١] فِي مُنْكَرٍ فِي رَأْيِ بَعْضِ مَنْ نَقَلْ
وَفِي قَبُولِ خَبَرِ الْمُبْتَدِعِ [١٣٢] خُلاصَةُ الْبَحْثِ سَأُمْلِيهِ فَعِ
مَنْ لَمْ تَكُنْ بِدْعَتُهُ مُكَفِّرَهْ [١٣٣] وَلَيْس دَاعِيًا لَهَا فَاعْتَبِرَهْ

مَعْ حِفْظِ دِيْنِهِ وَصِدْقِ لَهْجَتِهْ [١٣٤] لاَ إنْ رَوَى مُقَوِّيًا لِبِدْعَتِهْ

حُكْمُ رِوَايَةِ الْمَجْهُولِ (صَفْحَة : ١٤٩)

خَامِسُهَا الْمَجْهُولُ وَهْوَ يُقْسَمُ [١٣٥] مَجْهُولُ عَيْنٍ وَيُسَمَّى الْمُبْهَمُ

وَسَبَبُ الإِبْهَامِ أَلاَّ يُذْكَرَا [١٣٦] أَوْ ذِكْرُهُ بِمَا بِهِ مَا اشْتَهَرَا

وَلاَ يَضُرُّ مُبْهَمُ الصَّحَابِي [١٣٧] لِثِقَةِ الْكُلِّ بِلاَ ارْتِيَابِ

ثَانِيهِمَا مَنْ حَالُهُ قَدْ جُهِلاَ [١٣٨] وَذَاكَ مَسْتُورٌ وَفِي الذِّكْرِ خَلاَ

وَأَصْلُهُ قِلَّةُ مَنْ عَنْهُ نَقَلْ [١٣٩] لِكَوْنِهِ مِنَ الرِّوَايَاتِ أَقَلّْ

الْمُعَلُّ (صَفْحَة : ١٥٥ و١٦٤)

وَخَمْسَةٌ تَخْرُجُ بِالضَّبْطِ وَهِيْ [١٤٠] وَهْمٌ وَفُحْشُ غَلَطٍ [وَغُفْلِهِ] (٤)

وَكَثْرَةُ الْخِلاَفِ لِلثِّقَاتِ [١٤١] وَسُوءُ حِفْظٍ فَادْرِ تَفْصِيلاَتِي

فَالْوَهْمُ أَنْ يَرْوِي عَلَى التَّوَهُّمِ [١٤٢] وَهْوَ الْمُعَلُّ عِنْدَهُمْ فَلْيُفْهَمِ

عِلَّتُهُ طَوْرًا بِالإِسْنَادِ تَقَعْ [١٤٣] كَرَفْعِ مَوْقُوفٍ وَوَصْلِ مَا انْقَطَعْ

وَتَارَةً فِي الْمَتْنِ حَيْثُ أُدْخِلاَ [١٤٤] فِي الْمَتْنِ لَفْظٌ مِنْ سِوَاهُ نُقِلاَ

وَقَسَّمَ الْحَاكِمُ عَشْرًا الْعِلَلْ [١٤٥] مُرْجِعُهَا هَذَيْنِ مِنْ دُونِ خَلَلْ

وَفَاحِشُ الْغَفْلَةِ حَيْثُ يَنْفَرِدْ [١٤٦] كَفَاحِشِ الأَغْلاَطِ مُنْكَرٌ يُرَدّْ

وَفِي الْمُخَالَفَاتِ أَقْسَامٌ تُعَدّْ [١٤٧] مِنْ ذَاكَ شَاذٌ [مُنْكَرٌ كُلاًّ] (٥) يُرَدّْ

وَمُدْرَجُ الْمَتْنِ وَمُدْرَجُ السَّنَدْ [١٤٨] وَالْقَلْبُ وَالْمَزِيدُ فِيهِ قَدْ وَرَدْ

---

(٤) فِي ط : (وغَفْلَةِ) .

(٥) فِي ط : (... ... شَاذٌ وَمُنْكَرٌ يُرَدّ) .

وَمِنْهُ مَا بِالاِضْطِرَابِ يُعْرَفُ [١٤٩] كَذَلِكَ التَّصْحِيفُ وَالْمُحَرَّفُ

الشَّاذُّ وَالْمُنْكَرُ (صَفْحَة : ١٦٦)

فَالشَّاذُّ مَا خَالَفَهُمْ بِهِ الثِّقَةْ [١٥٠] قَابَلَهُ مَحْفُوظُهُمْ فَحَقِّقَهْ

وَمَا يُخَالِفْهُمْ بِهِ الضَّعِيفُ [١٥١] فَمُنْكَرٌ قَابَلَهُ الْمَعْرُوفُ (٦)

الْمُدْرَجُ (صَفْحَة : ١٧١ و١٧٥)

وَمُدْرَجُ الْمَتْنِ كَلاَمٌ أَجْنَبِي [١٥٢] يُدْخِلُهُ النَّاقِلُ فِي لَفْظِ النَّبِيْ

فَغَالِبًا يَكُونُ فِي آخِرِهِ [١٥٣] وَقَلَّ فِي أَثْنَائِهِ أَوْ صَدْرِهِ

يُعْرَفُ بِالْبَيَانِ مِمَّنْ قَدْ نَقَلْ [١٥٤] أَوِ اسْتَحَالَ أَوْ مِنَ الْمَتْنِ انْفَصَلْ

وَمَا بِتَغْيِيرِ سِيَاقَاتِ السَّنَدْ [١٥٥] خَالَفَهُمْ فَذَاكَ مُدْرَجُ السَّنَدْ

كَأَنْ يَكُونَ الْمَتْنُ عَنْ جَمْعٍ نُقِلْ [١٥٦] كُلٌّ لَهُ فِيهِ طَرِيقٌ مُسْتَقِلْ

فَيَجْمَعُ الْكُلَّ عَلَى طَرِيقِ [١٥٧] مِنْ غَيْرِ تَبْيِينٍ وَلاَ تَفْرِيقِ

رَوَاهُ بِالأَوَّلِ بِالتَّمَامِ [١٥٨] ثُمَّ أَضَافَ الزَّيْدَ لِلإِتْمَامِ

وَمِنْهُ مَتْنَانِ بِإِسْنَادَيْنِ [١٥٩] رَوَاهُمَا بِوَاحِدٍ مِنْ ذَيْنِ

مُقْتَصِرًا أَوْ زَادَ مِنْ ذَا الآخَرِ [١٦٠] فِي ذَاكَ لَفْظًا كَانَ مِنْهُ قَدْ بَرِيْ

ومِنْهُ أَنْ يُعْرَضَ آخِرَ السَّنَدِ [١٦١] قَوْلٌ يُظَنُّ مَتْنَ ذَلِكَ السَّنَدْ

الْمَقْلُوبُ (صَفْحَة : ١٨١)

وَمَا بِالاِنْعِكَاسِ وَالإِبْدَالِ [١٦٢] فَذَاكَ مَقْلُوبٌ بِلاَ جِدَالِ

---

(٦) وَقَد يُقَالُ : (وَمَا بِهِ الضَّعيفُ قَد خَالَفَهُم – مُنكَرُ بِالْمَعرُوفِ قد قَابَلَهُم) .

فَمِنْهُ قَلْبُ سَنَدٍ دُونَ مِرَا [١٦٣] أَنْ يُبْدَلَ الرَّاوِي بِرَاوٍ آخَرَا

وَمِنْهُ بِالتَّقْدِيمِ وَالتَّاخِيرِ فِي [١٦٤] الاَسْمَا كَجَعْلِ الأَبِ إِبْنًا فَاعْرِفِ

وَقَلْبُ مَتْنٍ وَهُوْ أَنْ يُجْعَلَ مَا [١٦٥] يَخْتَصُّ بِالشَّيْءِ لِضِدٍّ عُلِمَا

كَقَوْلِهِ فِيمَا رَوَاهُ مُسْلِمُ [١٦٦] فِي أَحَدِ السَّبْعَةِ مَنْ لاَ تَعْلَمُ

يَمِينُهُ مَا بِالشِّمَالِ أَنْفَقَا [١٦٧] وَالبَذْلُ مِنْ شَأْنِ اليَمِينِ مُطْلَقَا

وَمِنْهُ أَنْ يَجْعَلَ مَتْنًا لِسَنَدْ [١٦٨] وَقَلْبُ مَتْنِهِ لِذَلِكَ السَّنَدْ

وَسَوَّغُوا هَذَا لِلاِخْتِبَارِ [١٦٩] لِحَاجَةٍ مِنْ دُونِمَا إِصْرَارِ

الْمَزِيدُ فِي مُتَّصِلِ الأَسَانِيدِ (صَفْحَة : ١٨٧)

وَإِنْ يُزَدْ فِي السَّنَدِ الْمُتَّصِلِ [١٧٠] رَاوٍ فَذَا الْمَزِيدُ فِيهِ فَصِّلِ

فَإِنْ يَكُنْ مَنْ لَمْ يَزِدْهُ أَتْقَنَا [١٧١] وَقَالَ قَدْ سَمِعْتُ أَوْ حَدَّثَنَا

تَرَجَّحَ الإِسْقَاطُ لاَ شَكَّ ، وَإِنْ [١٧٢] كَانَ الَّذِي قَدْ زَادَهُ أَتْقَنَ مِنْ

مُسْقِطِهِ لاَ سِيَّمَا إِنْ عَنْعَنَا [١٧٣] فَلْيَكُ تَرْجِيحُ الْمَزِيدِ أَبْيَنَا

وَيَسْتَوِي الأَمْرَانِ حَيْثُ احْتَمَلاَ [١٧٤] إِنْ كَانَ عَنْ كِلَيْهِمَا قَدْ نَقَلاَ

الْمُضْطَرِبُ (صَفْحَة : ١٩١)

وَإِنْ يَكُنْ رَاوٍ بِرَاوٍ أُبْدِلاَ [١٧٥] كَذَاكَ مَرْوِيٌّ بِمَرْوِيٍّ وَلاَ

جَمْعَ وَلاَ تَرْجِيحَ فِيهِ حَصَلاَ [١٧٦] فَإِنَّهُ مُضْطَرِبٌ لاَ جَدَلاَ

فِي سَنَدٍ تُلْفِيهِ أَوْ مَتْنٍ وَقَدْ [١٧٧] يَكُونُ فِي كِلَيْهِمَا وَهْوَ أَشَدّْ

وَلَيْسَ قَدْحًا خُلْفُهُمْ فِي اسْمِ الثِّقَهْ [١٧٨] أَوْ فِي صَحَابِيٍّ لَهُ فَحَقِّقَهْ

مَعْرِفَةُ الْمُصَحَّفِ (صَفْحَة : ١٩٤)

وَمَا يَكُونُ لَفْظُهُ قَدْ غُيِّرَا **[١٧٩]** أَوْ رَسْمًا اوْ مَعْنًى فَتَصْحِيفٌ يُرَى

كَاحْتَجَرَ النَّبِيُّ قِيلَ احْتَجَمَا **[١٨٠]** وَصَحَّفُوا مُزَاحِمًا مُرَاجِمًا

وَاخْصُصْ مُحَرَّفًا بِشَكْلٍ أُبْدِلاَ **[١٨١]** نَحْوَ سَلِيمٍ بِسُلَيْمٍ مَثَلاَ

وَمِنْهُ إِبْدَالُ أُبَيٍّ بِأَبِي **[١٨٢]** وَصَامَ سِتًّا قِيلَ شَيْئًا فَانْسُبِ

حُكْمُ رِوَايَةِ سَيِّئِ الْحِفْظِ (صَفْحَة : ١٩٦)

وَسَيِّئُ الْحِفْظِ الَّذِي مَا رُجِّحَا **[١٨٣]** عَنْ خَطَئِهْ جانِبُ مَا قَدْ صُحِّحَا

فَإِنْ يَكُنْ ذَلِكَ قَدْ لاَزَمَ لَهْ **[١٨٤]** [شَاذٌّ هُوَ] (٧) فِي رَأْيِ بَعْضِ النَّقَلَهْ

وَسَمِّهِ مُخْتَلِطًا حَيْثُ طَرَا **[١٨٥]** وَرُدَّ مَا بَعْدَ اخْتِلاَطٍ خُبِرَا

وَحَمَلُوا مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ أَتَى **[١٨٦]** مِنْهُ بِأَنْ قَبْلَ اخْتِلاَطٍ ثَبَتَا

الْمُعَلَّقُ (صَفْحَة : ١٩٩)

وَخَمْسَةٌ تَخْرُجُ بِاتِّصَالِ **[١٨٧]** وَهْيَ مُعَلَّقٌ وَذُو إِرْسَالِ

وَمُعْضَلٌ مُنْقَطِعٌ مَدَلَّسُ **[١٨٨]** وَالْمُرْسَلُ الْخَفِيُّ عُدَّ السَّادِسُ

فَحَيْثُ كَانَ السَّقْطُ مِنْ أَصْلِ السَّنَدْ **[١٨٩]** صُنْعَ مُصَنِّفٍ فَتَعْلِيقٌ يُعَدّ

فَمَا يَجِيءُ فِي كِتَابٍ يُلْتَزَمْ **[١٩٠]** صِحَّتُهُ ثُمَّ بِهِ الرَّاوِي جَزَمْ

فَاقْبَلْهُ مَعْرُوفًا كَنَحْوِ (أَخْبَرَا) **[١٩١]** وَنَحْوِ (قَالَ) وَ(رَوَى) و(ذَكَرَا)

وَمَا كَـــ(قِيلَ) وَكَـــ(يُرْوَى) (قَدْ ذُكِرْ) **[١٩٢]** مُمَرَّضًا فَفِيهِ فَتِّشْ وَاخْتَبِرْ

---

(٧) فِي ط : (فَشَاذٌّ فِي رَأْيِ بَعْضِ النَّقَلَهْ) ، أَو (آرَاءِ) .

وَمِثْلُهُ مَا جَا بِكُتْبٍ جَامِعَهْ [١٩٣] لِذِي قَبُولٍ وَلِمَرْدُودٍ مَعَهْ

الْمُرْسَلُ (صَفْحَة : ٢٠٣)

وَمَا يَكُونُ السَّقْطُ فَوْقَ التَّابِعِي [١٩٤] مَعْ رَفْعِ مَتْنِهِ فَمُرْسَلٌ فَعِ

فَبَعْضُهُمْ لِلاِحْتِجَاجِ أَطْلَقَا [١٩٥] وَالْبَعْضُ لِلرَّدِّ وبَعْضٌ حَقَّقَا

فَقَبِلُوهُ إِنْ يَكُنْ قَدْ أُسْنِدَا [١٩٦] مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى كَذَا إِنْ عُضِدَا

بِمِثْلِهِ أَوْ فِعْلِ صَحْبٍ أَوْ سَلَفْ [١٩٧] عَلَيْهِ إِفْتَاءُ جَمَاهِيرِ السَّلَفْ

وَغَيْرُهُ رُدَّ بِلاَ ارْتِيَابِ [١٩٨] وَلاَ يَضُرُّ مُرْسَلُ الصَّحَابِي

الْمُعْضَلُ وَالْمُنْقَطِعُ (صَفْحَة : ٢٠٨)

وَسَاقِطُ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا وَلاَ [١٩٩] مِنْ وَسَطِ الإِسْنَادِ سَمِّ مُعْضَلاَ

وَمِنْهُ حَذْفُ صَاحِبٍ وَالْمُصْطَفَى [٢٠٠] وَمَتْنُهُ عَنْ تَابِعِيٍّ وُقِفَ

إِنْ مِنْ طَرِيقِ وَاقِفٍ قَدْ أُسْنِدَا [٢٠١] وَجَازَ غَيْرُ رَفْعِهِ عَنْ أَحْمَدَا

لِيُخْرِجَ الْمَوْقُوفَ قَيْدَ الأَوَّلِ [٢٠٢] كَذَاكَ بِالثَّانِي خُرُوجُ الْمُرْسَلِ

وَوَاحِدٌ مِنْ مَوْضِعٍ أَوْ أَكْثَرَا [٢٠٣] بِلاَ وَلاَ مُنْقَطِعٌ دُونَ مِرَا

التَّدْلِيسُ (صَفْحَة : ٢١١ و٢١٨)

وَحَذْفُهُ وَاسِطَةً عَمَّنْ لَقِي [٢٠٤] بِصِيغَةٍ ذَاتِ احْتِمَالٍ لِلُّقِيْ (٨)

كَـــ(عَنْ) وَ(أَنَّ) مُوهِمًا وَ(قَالاَ) [٢٠٥] تَدْلِيسُ إِسْنَادٍ يُرِي اتِّصَالاَ

وَمِنْهُ : أَنْ يَقْطَعَ صِيغَةَ الأَدَا [٢٠٦] بِالسَّكْتِ عَنْ مُحَدِّثٍ ثُمَّ ابْتِدَا

---

(٨) فِيي ط : (اللُّقِيّ) مُعَرَّفاً .

وَمِنْهُ : أَنْ يَعْطِفَ شَيْخًا مَا سَمِعْ [٢٠٧] مِنْهُ عَلَى الشَّيْخِ الَّذِي مِنْهُ سَمِعْ

وَحَذْفُهُ الضَّعِيفَ بَيْنَ الثِّقَتَيْنِ [٢٠٨] وَسَمِّهِ تَسْوِيَةً بِدُونِ مَيْنِ

وَالثَّانِ تَدْلِيسُ الشُّيُوخِ إِنْ ذَكَرْ [٢٠٩] شَيْخًا لَهُ بِاسْمٍ سِوَى الَّذِي اشْتَهَرْ

وَكُلُّهُ غِشٌّ شَدِيدٌ وَغَرَرْ [٢١٠] وَضِدُّ نُصْحٍ عِنْدَ نُقَّادِ الأَثَرْ

وَحَيْثُ كَانَ ثِقَةً مَنْ فَعَلَهْ [٢١١] فَحُكْمُهُ رَدُّ الَّذِي قَدْ نَقَلَهْ

مَا لَمْ يَقُلْ سَمِعْتُ أَوْ حَدَّثَنَا [٢١٢] أَوْ جَاءَ بِاسْمِ شَيْخِهِ مُبَيَّنَا

وَيُعْرَفُ التَّدْلِيسُ بِالإِقْرَارِ [٢١٣] أَوْ جَزْمِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالآثَارِ

الْمُرْسَلُ الْخَفِيُّ (صَفْحَة : ٢٢٨)

وَالنَّقْلُ عَنْ مُعَاصِرٍ لَمْ يُعْرَفِ [٢١٤] لِقَاؤُهُ إِيَّاهُ مُرْسَلٌ خَفِي

كَالرَّفْعِ مِنْ مُخَضْرَمٍ قَدْ عَاصَرَا [٢١٥] نَبِيَّنَا دُونَ لِقَاءٍ أُثِرَا

حُكْمُ الْعَمَلِ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ (صَفْحَة : ٢٢٩)

وَقَدْ أَتَى أَوْهَى الأَسَانِيدِ بِمَا [٢١٦] أَصَحُّهَا فِيمَا مَضَى تَقَدَّمَا

وَبِالضَّعِيْفِ لاَ بِتَرْكٍ وُصِفَا [٢١٧] وَلاَ لِمَدْلُولِ الصَّحِيحِ قَدْ نَفَى

يُؤْخَذُ فِي فَضَائِلِ الأَعْمَالِ [٢١٨] لاَ الْفَرْضِ بِالْحَرَامِ [٩] وَالْحَلاَلِ

الْمَرْفُوعُ (صَفْحَة : ٢٣٣)

ثُمَّ انْتَهَى الإِسْنَادُ إِنْ كَانَ إِلَى [٢١٩] نَبِيِّنَا فَذَاكَ مَرْفُوعٌ عَلاَ

مِنْ قَوْلٍ اوْ فِعْلٍ وَمِنْ تَقْرِيرِ [٢٢٠] تَصْرِيحًا اوْ حُكْمًا بِلاَ نَكِيرِ

---

(٩) فِي ط : (وَالْحَرَامِ) بِالعَطفِ بِالوَاوِ .

نَحْوَ (سَمِعْتُهُ يَقُولُ) أَوْ (فَعَلْ) [٢٢١] أَوْ فِعْلُ شَخْصٍ مِنْ حُضُورِهِ حَصَلْ

الْمَرْفُوعُ حُكْمًا (صَفْحَة : ٢٣٥)

وَأَلْحِقَنْ (يَنْمِيهِ) أَوْ (يَبْلُغُ) (بِهْ) [٢٢٢] كَذَا (مِنَ السُّنَّةِ) أَطْلَقُوا انْتَبِهْ

كَذَا (أُمِرْنَا) أَوْ (نُهِينَا) إِنْ صَدَرْ [٢٢٣] مِنَ الصَّحَابِيِّ كَذَا كُنَّا نُقِرّْ

الْمَوْقُوفُ وَالْمَقْطُوعُ (صَفْحَة : ٢٤٢)

وَحَيْثُ يَنْتَهِي إِلَى الصَّحَابِي [٢٢٤] فَذَاكَ مَوْقُوفٌ بِلاَ ارْتِيَابِ

وَهْوَ الَّذِي لَقِيْ الَّنبِيَّ مُؤْمِنَا [٢٢٥] بِهِ وَمَاتَ مُسْلِمًا تَيَقُّنَا

أَوِ انْتَهَى لِلتَّابِعِي وَهْوَ الَّذِي [٢٢٦] لَقِيْ الصَّحَابِيَّ فَمَقْطُوعٌ خُذِ

الْمُسْنَدُ (صَفْحَة : ٢٤٣)

وَمَا الصَّحَابِي بِاتِّصَالِ السَّنَدِ [٢٢٧] يَرْفَعُهُ فَسَمِّهِ بِالْمُسْنَدِ

الإِسْنَادُ الْعَالِي وَأَقْسَامُهُ وَالإِسْنَادُ النَّازِلُ (صَفْحَة : ٢٤٤)

وَمَا يَقِلُّ عَدَدُ الرِّجَالِ [٢٢٨] فِيهِ أَوِ الْمُدَّةُ فَهْوَ الْعَالِي

فَمُطْلَقٌ إِنْ كَانَ لِلنَّبِيِّ [٢٢٩] وَغَيْرُهُ سَمَّوْهُ بِالنِّسْبِيِّ

وَفِي الأَخِيرِ تُوْجَدُ الْمُوَافَقَهْ [٢٣٠] وَبَدَلٌ كَذَا التَّسَاوِي لاَحِقَهْ

تَصَافُحٌ وَسَابِقٌ وَلاَحِقُ [٢٣١] فَالأَوَّلُ الرَّاوِي بِهِ يُوَافِقُ

مُصَنِّفًا فِي شَيْخِهِ أَيْ مِنْ سِوَى [٢٣٢] طَرِيقِهِ أَوْ عَنْ سِوَاهُ قَدْ رَوَى

أَوْ شَيْخِ شَيْخِهِ فَصَاعِدًا بَدَلْ [٢٣٣] ثُمَّ التَّسَاوِي إِنْ إِلَى مَتْنٍ وَصَلْ

بِسَنَدٍ كَسَنَدِ الْمُصَنِّفِ [٢٣٤] أَوْ مَنْ رَوَى عَنْهُ تَصَافُحٌ يَفِي

الإِسْنَادُ النَّازِلُ (صَفْحَة : ٢٥١)

وَمَا بِضِدِّ ذَاكَ فَهْوَ النَّازِلُ [٢٣٥] وَهْوَ لأِقْسَامِ الْعُلُوْ مُقَابِلُ

رِوَايَةُ الأَكَابِرِ عَنْ الأَصَاغِرِ (صَفْحَة : ٢٥١)

وَهَاكَ أَنْوَاعَ لَطَائِفِ السَّنَدْ [٢٣٦] وَهْوَ جَلِيلٌ عِلْمُهُ فَلْيُسْتَفَدْ

مِنْهَا عَنِ الأَصْغَرِ يَرْوِى الأَكْبَرُ [٢٣٧] كَالأَبِ عَنِ ابْنٍ لَهُ قَدْ يُخْبِرُ

وَالشَّيْخِ عَنْ تِلْمِيذِهِ وَالصَّحْبِ عنْ [٢٣٨] تَابعِهِمْ وَعَكْسُ ذَا الأَكْثَرُ عَنَّ [10]

رِوَايَةُ الأَبْنَاءِ عَنْ الْآبَاءِ (صَفْحَة : ٢٥٤)

وَمَنْ رَوَى عَنْ أَبِهِ عَنْ جَدِّهِ [٢٣٩] فَصَاعِدًا أَرْبَعَ [11] عَشْرٍ يَنْتَهِي

وَامْرَأَةٌ عَنْ أُمِّهَا عَنْ جَدَّةٍ [٢٤٠] لَهَا وَذَا النَّوْعُ قَلِيلُ الْجِدَةِ

الأَقْرَانُ وَالْمُدَبَّجُ (صَفْحَة : ٢٥٦)

وَمَا رَوَى الْقَرِينُ عَنْ قَرِينِهِ [٢٤١] شَرِيكُهُ فِي شَيْخِهِ أَوْ [12] سِنِّهِ

مِثْلُ الصَّحَابِي عَنْ صَحَابِيٍّ نَمَا [٢٤٢] كَذَاكَ مَنْ بَعْدُ فَأَقْرَانٌ سَمَا

فَإِنْ رَوَى عَنْهُ وَذَا عَنْهُ رَوَى [٢٤٣] فَذَا مُدَبَّجٌ وَأَقْرَانٌ حَوَى

رِوَايَةُ الإِخْوَةِ عَنْ بَعْضِهِمْ (صَفْحَة : ٢٥٨)

وَإِخْوَةٌ وَالأَخَوَاتُ فَلْيُعَدّْ [٢٤٤] لاَ سِيَّمَا عِنْدَ اجْتِمَاعٍ فِي سَنَدْ

---

(١٠) (عَنَّ) أَيْ ظَهَرَ وَاستَبَانْ .

(١١) فِي ط : (أَرْبَعَة) .

(١٢) فِي ط : (وَ) .

الْمُسَلْسَلُ (صَفْحَة : ٢٥٩)

هَذَا وَمِنْ أَلْطَفِهَا الْمُسَلْسَلُ [٢٤٥] وَهْوَ الَّذِي بِصِفَةٍ يَتَّصِلُ
نَحْوَ اتِّفَاقِ الاِسْمِ فِي الرُّوَاةِ [٢٤٦] أَوْ فِي انْتِسَابِهِمْ أَوِ الصِّفَاتِ
أَوْ بِاتِّفَاقِ صِيغَةِ التَّحَمُّلِ [٢٤٧] أَوْ زَمَنٍ أَوْ بِمَكَانٍ فَاعْقِلِ
أَوْ صِفَةٍ قَارَنَتِ الأَدَا مَعَا [٢٤٨] مِنْ قَوْلٍ اوْ فِعْلٍ كَذَا إِنْ جُمِعَا
وَأَفْضَلُ الْمُسَلْسَلاَتِ مَا أَتَى [٢٤٩] بِصِيغَةٍ تَحْوِي اتِّصَالاً ثَبَتَا
وَقَدْ يَعُمُّ السَّنَدَ التَّسَلْسُلُ [٢٥٠] وَتَارَةً أَثْنَاؤُهُ قَدْ يَحْصُلُ

طُرُقُ التَّحَمُّلِ وَصِيَغُ الأَدَاءِ (صَفْحَة : ٢٦٢ و٢٦٤ و٢٧٣)

وَصِيَغُ الأَدَا ثَمَانٍ فَاعْتَنِ [٢٥١] سَمِعْتُهُ حَدَّثَنِي أَخْبَرَنِي
قَرَأْتُهُ قُرِي عَلَيْهِ وَأَنَا [٢٥٢] أَسْمَعُ ثُمَّ انْبَأَنِي وَالْجَمْعُ نَا [13]
وَرَمَزُوا (ثنا) إِلَى حَدَّثَنَا [٢٥٣] وَ(نَا) وَبِالْهَمْزِ إِلَى أَخْبَرَنَا
وَعَنْ عَلَى السَّمَاعِ مِمَّنْ عَاصَرَا [٢٥٤] مِنْ مُدَلِّسٍ فَلَنْ تُعْتَبَرَا
وَاشْتَرَطَ الْجُعْفِيْ لُقِيًّا يُعْلَمُ [٢٥٥] وَشَيْخُهُ ، وَرَدَّ ذَاكَ مُسْلِمُ
ثُمَّ إِجَازَةً مَعَ الْمُنَاوَلَهْ [٢٥٦] أَوْ دُونَهَا كِتَابَةً أَوْ قَاوَلَهْ [14]
وَإِنَّمَا تُعْتَبَرُ الإِجَازَهْ [٢٥٧] إِنْ عَيَّنَ الشَّخْصَ الَّذِي أَجَازَهْ
أَمَّا عُمُومًا أَوْ لِمَنْ لَمْ يُوجَدِ [٢٥٨] تَوَسُّعًا فَلَيْسَ بِالْمُعْتَمَدِ
وَالْخُلْفُ فِي مُجَرَّدِ الْمُنَاوَلَهْ [٢٥٩] كَذَاكَ فِي الإِعْلاَمِ وَالإِيصَاءِ لَهْ

---

(١٣) أَي الجَمعُ (أَنبَأَنَا) كَذا فِي شَرحِهِ (صَفْحَة : ٢٦٣) . وعَليهِ لَو كانَ البَيتُ كَذَا (**أَسْمَعُ ثُمَّ انْبَأَنِي أَنْبَأَنَا**) . ولأَقرَبُ : (أَسْمَعُ ثُمَّ قَولُهُم أَنْبَأَنَا) .

(١٤) أَي : مِن القَولِ ؛ شَافَهَهُ بِالإِجازَةِ .

وَحَذَفُوا قَالَ بِصِيغَةِ الأَدَا [٢٦٠] كِتَابَةً وَلْيَتْلُهَا مَنْ سَرَدَا
وَكَتَبُوا الْحَاءَ لِتَحْوِيلِ السَّنَدْ [٢٦١] وَالْفِظْ[15] بِهَا إِذَا قَرَأْتَ دُونَ مَدّ

أَسْمَاءُ الرُّوَاةِ وَأَنْسَابُهُمْ وَكُنَاهُمْ وَأَلْقَابُهُمْ (صَفْحَة : ٢٧٤)

ثُمَّ بِأَسْمَاءِ الرُّوَاةِ وَالْكُنَى [٢٦٢] أَلْقَابِهِمْ أَنْسَابِهِمْ فَلْيُعْتَنَى

مَوَالِيدُ الرُّوَاةِ وَوَفَيَاتُهُمْ وَطَبَقَاتُهُمْ (صَفْحَة : ٢٧٨)

وَالْوَفَيَاتِ وَالْمَوَالِيدِ لَهُمْ [٢٦٣] وَطَبَقَاتِهِمْ كَذَا أَحْوَالِهِمْ
وَكُلُّ هَذِي مَحْضُ نَقْلٍ فَاعْرِفِ [٢٦٤] فَرَاجِعِ الْكُتْبَ الَّتِي بِهَا تَفِي
كَطَبَقَاتِهِمْ وَكَالتَّذْهِيبِ [٢٦٥] وَمَا حَوَى التَّهْذِيبُ مَعْ تَقْرِيب[16]

الْمُتَّفِقُ وَالْمُفْتَرِقُ

وَمَا بِلَفْظٍ أَوْ بِرَسْمٍ يَتَّفِقْ [٢٦٦] وَاخْتَلَفَ الأَشْخَاصُ فَهْوَ الْمُتَّفِقْ
نَحْوُ ابْنِ زَيْدٍ فِي الصِّحَابِ اثْنَانِ [٢٦٧] رَاوِي الْوُضُو وَصَاحِبُ الأَذَانِ

الْمُهْمَلُ

وَإِنْ عَنِ اثْنَيْنِ رَوَى وَاتَّفَقَا [٢٦٨] فِي الاِسْمِ وَاسْمِ الأَبِ ثُمَّ أُطْلِقَا
بِدُونِ تَمْيِيزٍ فَمُهْمَلٌ وَلاَ [٢٦٩] يَضُرُّ إِنْ كِلاَهُمَا قَدْ عُدِّلاَ
وَفِي الْبُخَارِي مِنْهُ جَا[17] كَمْ تَرْجَمَهْ [٢٧٠] أَوْضَحَهَا الْحَافِظُ فِي الْمُقَدِّمَهْ

---

(١٥) فِعلُ أَمرٍ مِن لَفَظَ .

(١٦) وَقَد يُقَالُ : (كَالطَّبَقَاتِ ثُمَّ (تَهذيب الكَمَالْ) – (تَهْذِيبُهُ) (تَقريبُ تَهذِيب) أَعني : (تَهذيبَ التَّهذيب) (وَ تَقريبُ تهذيبِ التَّهذِيب) كِلاهُمَا للحافِظِ ابنِ حجرَ رحمه الله ، وَقولي (تَعالَ) أيْ أَنَّ (التَّقريبَ) تَعَالَى نَجمُهُ وَكاد يكون المَرجَع عند الخِلافْ .

(١٧) أَي : جاءَ .

وَيُعْرفَانِ بِاخْتِصَاصِ النَّاقِلِ [٢٧١] وَحَيْثُ لاَ فَبِالْقَرَائِنِ ابْتَلِي

الْمُؤْتَلِفُ وَالْمُخْتَلِفُ

وَمَا يَكُونُ النُّطْقُ فِيهِ يَخْتَلِفْ [٢٧٢] مَعَ اتِّفَاقِ الاِسْمِ فَهْوَ الْمُؤْتَلِفْ

نَحْوَ (شُعَيْثٍ) بِـ(شُعَيْبٍ) يَشْتَبِهْ [٢٧٣] وَكَـ(النَّشَائِي) بِـ(النَّسَائِي) فَانْتَبِهْ

الْمُتَشَابِهُ

وَمَا بِهِ الأَسْمَا وَالآبَا تَتَّفِقْ [٢٧٤] فِي الرَّسْمِ وَالسآبَاءُ فِيهِ تَفْتَرِقْ

فِي النُّطْقِ أَوْ بِالْعَكْسِ فَهْوَ الْمُشْتَبِهْ [٢٧٥] وَهْوَ بِالاِعْتِنَا جَدِيرٌ فَاعْنَ بِهْ

كَابْنِ عَقِيلٍ وَعُقَيْلٍ وُجِدَا [٢٧٦] كِلاَهُمَا كَانَ اسْمُهُ مُحَمَّدَا

وَمَثَلُ الْعَكْسِ ابْنَيِ النُّعْمَانِ [٢٧٧] سُرَيْجُ فَاعْلَمْ وَشُرَيْحُ الثَّانِي

أَنْوَاعٌ تَتَرَكَّبُ مِمَّا سَبَقَ

وَفِيهِ مَعْ مَا قَبْلَهُ أَنْوَاعُ [٢٧٨] فِيهَا افْتِرَاقٌ فَادْرِ وَاجْتِمَاعُ

الْوُحْدَانُ

وَلْيَعْرِفِ الْوُحْدَانَ وَهْوَ مَنْ رَوَى [٢٧٩] عَنْ وَاحِدٍ وَعَنْهُ رَاوٍ لاَ سِوَى

وَمَنْ كِلاَ هَذَيْنِ فِيهِ وُجِدَا [٢٨٠] أَوْ مَا رَوَى إِلاَ حَدِيثًا وَاحِدَا

وَمَنْ لَهُ اسْمٌ مُفْرَدٌ أَوْ لَقَبُ [٢٨١] أَوْ كُنْيَةٌ مُفْرَدَةٌ أَوْ نَسَبُ

كَسَنْدَرٍ أَوْ كَسَفِينَةَ التَّقِي [٢٨٢] أَبُو الْعُبَيْدَيْنِ وَنَحْوُ اللَّبَقِي

طَبَقَاتُ الرُّوَاةِ

وَلِاشْتِرَاكٍ يُطْلِقُونَ الطَّبَقَهْ [٢٨٣] فِي السِّنِّ مَعْ لِقَا الشُّيُوخِ حَقِّقَهْ

وَاخْتَلَفَ اصْطِلاَحُ مَنْ قَدْ صَنَّفَا [٢٨٤] فِي الطَّبَقَاتِ وَهْوَ عُرْفٌ لاَ خَفَا

وَقَدْ يَكُونُ الشَّخْصُ أَيْضًا عِنْدَهُمْ [٢٨٥] مِنْ طَبَقَاتٍ باعْتِبَارَاتٍ لَهُمْ

مَرَاتِبُ التَّعْدِيلِ

وَالْعِلْمُ بِالتَّعْدِيلِ وَالتَّجْرِيحِ مِنْ [٢٨٦] أَهَمِّهِ فَهْوَ بِتَحْقِيقٍ قَمِنْ

مَرَاتِبَ التَّعْدِيلِ سَبْعًا رَتِّبِ [٢٨٧] أَوَّلُهَا ثُبُوتُ صُحْبَةِ النَّبِي

فَأَفْعَلُ التَّفْضِيلِ أَوْ مَا أَشْبَهَا [٢٨٨] كَجَبَلِ الْحِفْظِ إِلَيْهِ الْمُنْتَهَى

ثُمَّ مُؤَكَّدٌ بِتَكْرِيرِ الصِّفَهْ [٢٨٩] كَثِقَةٍ ثِقَةْ كَذَا مَا رَادَفَهْ

ثُمَّ بِوَصْفٍ وَاحِدٍ مَا أُكِّدَا [٢٩٠] كَحَافِظٍ ثَبْتٍ ثِقَهْ قَدْ أُفْرِدَا

ثُمَّ صَدُوقٌ أَمِنُوا لاَ بَأْسَ بِهْ [٢٩١] فَصَالِحُ الْحَدِيثِ مَعْ مُقَارِبِهْ

ثُمَّ صُوَيْلِحٌ وَمَا مَاثَلَهَا [٢٩٢] مِنَ الصِّفَاتِ قِسْ بِتَرْتِيبٍ لَهَا

وَالْخُلْفُ فِي التَّعْدِيلِ مَعْ إِبْهَامِ [٢٩٣] وَالرَّدُّ قَوْلُ أَكْثَرِ الأَعْلاَمِ

كَقَوْلِهِ أَخْبَرَنِي الْعَدْلُ الثِّقَهْ [٢٩٤] مَا لَمْ يَكُنْ عُرْفًا لَهُ فَحَقِّقَهْ

الْجَرْحُ مِمَّنْ يُقْبَلُ وَمَتَى؟

وَالْجَرْحُ عِنْدَ الدَّاعِ نُصْحٌ فَاعْلَمَهْ [٢٩٥] صِيَانَةً لِلشِّرْعَةِ الْمُكَرَّمَهْ

وَإِنَّمَا يَجُوزُ مِنْ عَدْلٍ فَقِيهْ [٢٩٦] مُطَّلِعٍ يُقْبَلُ مِنْهُ الْقَوْلُ فِيهْ

وَالرَّاجِحُ اشْتِرَاطُ أَنْ يُفَسَّرَا [٢٩٧] وَكَوْنُهُ مِنْ وَاحِدٍ مُعْتَبَرَا

الْحَذَرُ مِنَ التَّسَاهُلِ فِي التَّجْرِيحِ

وَلْيَحْذَرِ الْعَبْدُ مِنَ التَّسَاهُلِ [٢٩٨] فِيهِ وَمِنْ خَوْضٍ بِلاَ تَأَهُّلِ

مَرَاتِبُ التَّجْرِيحِ

مَرَاتِبُ التَّجْرِيحِ سَبْعٌ فَاكْتُبِ [٢٩٩] كَأَكْذَبِ النَّاسِ ورُكْنِ الْكَذِبِ

يَلِيهِ كَذَّابٌ وَوَضَّاعٌ دَعُوا [٣٠٠] وَبَعْدَهُ يَكْذِبُ كَذَاكَ يَضَعُ

رَابِعُهَا مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ [٣٠١] وَالْوَضْعِ سَاقِطْ هَالِكٌ كَذَاهِبِ

لَيْسَ بِمَأْمُونٍ كَذَا فِيهِ نَظَرْ [٣٠٢] مَتْرُوكُ عَنْهُ سَكَتُوا لاَ يُعْتَبَرْ

يَلِيهِ مَطْرُوحٌ وَوَاهٍ أَيُّ شَيْ [٣٠٣] مُمَوِّهٌ إِرْمِ بِهِ لَيْسَ بِشَيْ

وَهَؤُلاَءِ عَنْهُمُ لاَ يُكْتَبُ [٣٠٤] مَا قَدْ رَوَوْهُ بَلْ عَلَيْهِ يُضْرَبُ

ثُمَّ ضَعِيفٌ مُنْكَرٌ مُضطَرِبُ [٣٠٥] فَفِيهِ ضَعْفٌ أَوْ مَقَالٌ مُوجِبُ

لَيْسَ بِذَاكَ فِيهِ خُلْفٌ طَعَنُوا [٣٠٦] فِيهِ كَذَا سَيِّئُ حِفْظٍ لَيِّنُ

تَعْرِفْ وَتُنْكِرْ فِيهِ قَدْ تَكَلَّمُوا [٣٠٧] وَكَتَبُوا عَنْ هَؤُلاَءِ مَا نَمُوا

لِلاِعْتِبَارِ دُونَ أَنْ يُحْتَجَّ بِهْ [٣٠٨] وَعِلْمُ ذَا النَّوْعِ مُهِمٌّ فَانْتَبِهْ

حُكْمُ تَعَارُضِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ

وَقَدِّمِ الجَرْحَ عَلَى التَّعْدِيلِ [٣٠٩] عِنْدَ الْجَمَاهِيرِ عَلَى تَفْصِيلِ

الْمُبْهَمُ

وَالْمُبْهَمَاتُ مِنْ أَهَمِّ الْفَنِّ [٣١٠] فِي سَنَدٍ وُقُوعُهَا أَوْ مَتْنِ

وَعِلْمُهَا يُدْرَى بِجَمْعِ الطُّرُقِ [٣١١] أَوْ أَخْذِهَا عَنْ عَالِمٍ مُحَقِّقِ

أَسْبَابُ وُرُودِ الْحَدِيثِ وَتَارِيخُهُ

وَعِلْمُ أَسْبَابِ الْحَدِيثِ وَكَذَا [٣١٢] تَارِيخِهِ مِنَ الْمُهِمِّ فَخُذَا

مَعْرِفَةُ الْوَلَاءِ

وَلْيُعْرَفِ الْوَلَا عَلَى أَقْسَامِ [٣١٣] بِالْعِتْقِ وَالحِلْفِ وَبِالإِسْلَامِ

سِنُّ التَّحَمُّلِ

وَصَحَّ مَعْ تَمْيِيزِهِ التَحَمُّلُ [٣١٤] أَمَّا الأَدَا فَوَقْتُهُ التَّأَهُّلُ

آدَابُ الشَّيْخِ وَالطَّالِبِ

وَلْيَعْرِفِ الطَّالِبُ لِلآدَابِ [٣١٥] مَا يَنْبَغِي لِلشَّيْخِ وَالطُّلَابِ

صِفَةُ كِتَابَةِ الْحَدِيثِ وَضَبْطِهِ

وَالصُّنْعَ فِي كِتَابَةِ الْحَدِيثِ [٣١٦] وَالْعَرْضِ وَالسَّمَاعِ وَالتَّحْدِيثِ

وَاعْتَنِ بِالضَّبْطِ وَبِالتَّصْحِيحِ لَهْ [٣١٧] فَاكْتُبْهُ وَاضِحًا وَبَيِّنْ مُشْكِلَهْ

وَرِحْلَةً فِيهِ كَذَا التَّصْنِيفَ لَهْ [٣١٨] وَمَا بِهِ مِن الْتِبَاسٍ شَكِّلَهْ

وَاعْرِضْ عَلَى شَيْخِكَ أَوْ ثَانٍ ثِقَهْ [٣١٩] أَوْ فَعَلى أَصْلٍ صَحِيحٍ حَقَّقَهْ

وَعِنْدَمَا يَسْمَعُهُ لاَ يَشْتَغِلْ [٣٢٠] بِأَيِّ شَيْءٍ بِاسْتِمَاعِهِ يُخِلْ

صِفَةُ أَدَاءِ الشَّيْخِ لِحَدِيثِهِ

وَالشَّيْخُ مِنْ أَصْلٍ لَهُ يؤَدِّي [٣٢١] وَلْيَفْصِلِ الْحَدِيثَ دُونَ سَرْدِ

وَوَاجِبٌ أَدَاؤُهُ بِلَفْظِهِ [٣٢٢] لاَ غَيْرِهِ إِلاَ لِفَوْتِ حِفْظِهِ

وَبِحَدِيثِ مِصْرِهِ فَلْيَبْتَدِي [٣٢٣] ثُمَّ حَدِيثِ غَيْرِهِ مِنْ بَلَدِ

وَكَثْرَةَ الْمَسْمُوعِ فِيهِ يَعْتَنِي [٣٢٤] لَيسَ بِكَثْرَةِ الشُّيوخِ فَافْطِنِ

صِفَةُ التَّصْنِيفِ فِي الْحَدِيثِ

وَالْجَمْعُ لِلْحَدِيثِ إِنْ شَا أَسْنَدَهْ [٣٢٥] حَدِيثَ كُلِّ صَاحِبٍ عَلَى حِدَهْ

وَإِنْ يَشَا عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ [٣٢٦] أَوْ فَعَلَى الأَبْوَابِ لِلْفِقْهِ افْهَمِ

وَقَصْرُهُ عَلَى الصَّحِيحِ وَالْحَسَنْ [٣٢٧] أَوْلَى وَمَعْ تَنْبِيهِهِ الْجَمْعُ حَسَنْ

وَإِنْ يَشَا رَتَّبَهُ عَلَى الْعِلَلْ [٣٢٨] مُبَيِّنًا فِيهِ اخْتِلاَفَ مَنْ نَقَلْ

أَوْ فَعَلَى الأَطْرَافِ ثُمَّ يَسُق[18] [٣٢٩] فِي كُلِّ مَتْنٍ مَا لَهُ مِنْ طُرُقِ

مُسْتَوْعِبًا جَمِيعَ مَا قَدْ وَرَدَا [٣٣٠] أَوْ بِخُصُوصِ كُتُبٍ تَقَيَّدَا

[الخاتِمَةُ]

وَتَمَّ مَا أَمْلَيْتُ بِاقْتِصَارِ [٣٣١] عَلَى أُصُولِهِ مَعَ اخْتِصَارِ

إِذْ كَانَ هَذَا الْعِلْمُ لاَ يُحِيطُ [٣٣٢] بِهِ مُطَوَّلٌ وَلاَ بَسِيطُ

لَكِنَّ مَنْ كَانَ وَعَى أُصُولَهُ [٣٣٣] لَمْ يُعْيِهِ مِنْهُ الَّذِي تَفَرَّعَا

وَهْوَ فُنُونٌ كُلُّ فَنٍّ مِنْهُ قَدْ [٣٣٤] أُفْرِدَ تَصْنِيفًا وَمَنْ جَدَّ وَجَدْ

وَحِينَ تَمَّتْ قُرَّةُ الْعُيُونِ [٣٣٥] سَمَّيْتُهَا بِاللُّؤْلُؤِ الْمَكْنُونِ

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ خِتَامًا وَابْتِدَا [٣٣٦] ثُمَّ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ سَرْمَدَا

عَلَى خِتَامِ الأَنْبِيَاءِ أَجْمَعِينْ [٣٣٧] وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِينْ

وَاللَّهَ أَرْجُو رَحْمَةً وَمَغْفِرَهْ [٣٣٨] لِذَنْبِنَا وَتَوْبَةً مُكَفِّرَهْ

فَهْوَ الرَّحِيمُ الْغَافِرُ التَّوَّابُ [٣٣٩] بِيَدِهِ الْخَيْرُ هُوَ الْوَهَّابُ

---

(١٨) في ط : (لِيَسُقِ) .

أَبْيَاتُهَا قُلْ (قَمَرٌ) بِهِ اسْتَنِرْ **[٣٤٠]** تَارِيخُهَا (رَجَاءَ[١٩] غَيْمٍ يَنْهَمِرْ)

(ق) : ١٠٠ (م) : ٤٠ (ر) : ٢٠٠

الْمَجمُوعُ : ٣٤٠

١٣٦٦ هـ

وَالْحَمدُ للهِ رَبِّ العَالَمِيْنَ

وَصَلَّى اللهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحمَّدٍ الْمَبعُوثُ رَحمَةً للعَالَمِيْنَ

وَآلِهِ وَصَحبِهِ الطَّاهِرِينَ الطَّيِّبِينَ

لا تَنسَوا كَاتِبَها ومُنَسِّقَهَا وضَابِطَهَا ومُرَاجِعَهَا مِنَ الدُّعَاءِ

فَمَن : (لا يَشكُرُ النَّاسَ لا يَشكُرُ اللهَ)

(١٩) فِي ط : (زَجَاءُ) بِالزَّايْ .